

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1192 - حدثنا قتيبة حدثنا يعلى بن شبيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ٧ كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها وهي امرأته إذا أرجعها وهي في العدة وإن طلقها مائة مرة أو أكثر حتى قال رجل لامرأته وا ! لا أطلقك فتبينني مني ولا آويك أبدا قالت وكيف ذاك ؟ قال أطلقك فكلما همت عدتك أن تنقضي راجعتك وذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة فأخبرتها فسكتت عائشة حتى جاء النبي A فأخبرته فسكت النبي A حتى نزل القرآن { الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان } قالت عائشة فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق حدثنا أبو كريب حدثنا عبد ا بن إدريس عن هشام بن عروة عن أبيه نحو هذا الحديث بمعناه ولم يذكر فيه (عن عائشة) . قال أبو عيسى وهذا أصح من حديث يعلى بن شبيب K ضعيف